الأربـــعون الحســـــــــــان

في إجـــــابة

دعـــــــــــوة الإخـــــوان

تأليــف

أبي عبد الرحمن

عبد الـله بن فرحان بكـير العتمـي

اليمن – ذمار

مسجدالسنة.....مدينة الشرق

تقديم الشيخ العلامة

يحيـــى بن علي الحجـــــــوري

تقديم الشيخ العلامة

يحيى بن علي الحجوري

الحمد لله وأشهد أن لاإله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله أما بعد:

المجموع في هذه الرسالة اربعون حديثاً في إجابة الدعوةالى طعام وينبغي اعتباركون تلك الدعوةلامعصية فيهافيشرع قبول الدعوة إليها فإن وجدت فيهابعض المعاصي فلايشرع قبولها لقول الله تعالى ((والذين لايشهدون الزور وإذا مروابااللغو مروا كراماً))هذاوإن اعتذر المدعو فعذرهالداعي فلامحذور في ذلك وفي الدعوة وإجبتها فضل واستحباب على القيود المذكوره والله الموفق

كتبه يحيى بن علي الحجوري
في ١٤٣٤/٥/٩من الهجرة

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

(يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا اتقُوا اللهَ حقَ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَ وَأَنتُمْ مُسْلِمُون) [آل عمران:١٠٢] .

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الذِي تَسَآلُونَ بِهِ وَالأَرْحَام إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيكم رَقِيباً) [النساء:١].

(يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يَصْلِحْ لَكُم أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِع اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزَاً عَظِيمَاً) [الأحزاب:٧٠-٧١] .

أمابعد:

فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ق وشر الأمورمحدثاتهاوكل محدثة بدعةوكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

وبعد:

فهذه رسالة (الأربعين الحسان في إجابة دعوة الإخوان) جمعت فيها نحو أربعين حديثاً بالإضافة إلى بعض الآثار وقد علقت على بعض الأحاديث بدون تطويل ممل ولا تقصير مخل وهذا جهد المقل وأسال المولى عز وجل أن يجعلهُ خالصاًلوجهه الكريم وأن ينفعني به يوم لاينفع مال ولابنون إلامن أتى الله بقلب سليم كما أسأله سبحانه وتعالى أن يغفر لي ولوالدي وأن يرحمهما كما ربياني صغيرا، والحمدلله رب العالمين .

وصلى الله على خير خلقه محمد، وعلى آلـــه وصحبه وسلم.

وكتبه/ أبو عبدالرحمن

عبدالله بن فرحان بن مصلح بكير العتـــمي

مســـجد السنة مدينـــة الشرق –آنـــس
٠٠٩٦٧٧٧٧٠٢٢٤٧٧ /٠٦/ ٤٥٥٥٤٠

١- قال الإمام البخاري رحمه الله برقم(٢٠٩٢)
حدثنا قتيبة ، عن مالك عن إسحاق بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك ا يقول : إن خياطا دعا رسول ، ق لطعام صنعه- قال أنس فذهبت مع رسول ، ق فرأيته يتتبع الدباء من حوالي القصعة قال : فلم أزل أحب الدباء من يومئذ. وأخرجه مسلم(٢٠٤١)
قوله: (إن خياطاً)

قال الحافظ في الفتح (ج ٩ص٥٢٥)لم أقف على أسمه قوله:(فجعل يتتبع الدُباء)الدباء هو :اليقطين،أوالقرع

من فوائد الحديث

فيه تواضع النبي ق

وفيه:مؤاكلة الخادم

وفيه:جواز أكل الشريف طعام من دونه.

وفيه:زيارة الفاضل للمفضول إلى بيته.

وفيه إجابة الدعوة ولو لم تكن وليمه لقول النبي ق ((لو دعيت إلى كراع أو ذراع لأجبت))عن أبي هريرة ا أخرجه البخاري رقم (٥١٨٧) قال الحافظ:فيه إجابة الدعوة لما قل أ وكثر، وإذا كانت دعوة وليمة فإجابتها واجبة،إلا لعذر لحديث ابن عمر أن النبي ق قال:((إذا دعي أحدكم إلى وليمه فليجب))أخرجه البخاري رقم (٥١٧٩)ومسلم (١٤٢٩)وفي مسلم(١٤٣٢)عن أبي هريرة ا:((ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله))قال النووي :ونقل القاضي الاتفاق على وجوب الإجابة في وليمة العرس.ا . هـ

ومن فوائده مناولة الضيوف بعضهم بعضاً مما وضع بين أيديهم

وفيه جواز ترك المضيف الأكل مع الضيف.

وفيه الحرص على التأسي بالنبي ق وفيه منقبة لأنس بن مالك ا الفتح(٥٢٦/٩)

٢ـقال الإمام البخاري رحمه ، رقم (٥١٧٧)

حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ا ، أنه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء ، ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله.وفي لفظ لمسلم برقم (١٤٣٢) ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله .

قوله :يدعى لها الأغنياء أي أنها تكون شر الطعام إذا كانت بهذه الصفة ولهذا قال ابن مسعود إذا خص الغني وترك الفقير أمرنا أن لا نجيب

قال :ابن بطال رحمه الله وإذا ميز الداعي بين الأغنياء والفقراء فأطعم كلا على حدة لم يكن به بأس وقد فعله ابن عمر

وقال :البيضاوي رحمه الله من مقدره كما يقال شر الناس من أكل وحده أي من شرهم وإنما سماه شرا لما ذكر عقبه فكأنه قال شر الطعام الذي شأنه كذا وقال الطيبي اللام في الوليمة للعهد الخارجي إذ كان من عادة الجاهلية أن يدعوا الأغنياء ويتركوا الفقراء

وقوله :يدعى الخ استئناف وبيان لكونها شر الطعام

وقوله:ومن ترك الخ حال والعامل يدعى أي يدعى الأغنياء والحال أن الإجابة واجبة فيكون دعاؤه سببا لأكل المدعو شر الطعام

ويشهد له ما ذكره ابن بطال أن ابن حبيب روى عن أبي هريرة ا أنه كان يقول أنتم العاصون في الدعوة تدعون من لا يأتي وتدعون من يأتي يعني بالأول الأغنياء وبالثاني الفقراء قوله شر الطعام في رواية مسلم عن يَحْيَى بن يحْيَى عن مالك بئس الطعام والأول رواية الأكثر وكذا في بقية الطرق قوله يدعى لها الاغنياء في رواية ثابت والأعرج يمنعها من يأتيها ويدعى إليها من يأباها والجملة في موضع الحال لطعام الوليمة فلو دعا الداعي عاما لم يكن طعامه شر الطعام ووقع في رواية الطبراني من حديث ابن عباس ا بئس الطعام طعام الوليمة يدعى إليه الشبعان ويحبس عنه الجيعان قوله ومن ترك الدعوة أي ترك إجابة الدعوة وفي رواية ابن عمر المذكورة ومن دعي فلم يجب وهو تفسير للرواية الأخرى قوله فقد عصى الله ورسوله . هذا دليل وجوب الإجابة لأن العصيان لا يطلق إلا على ترك الواجب ووقع في رواية لابن عمر عند أبي عوانة من دعي إلى وليمة فلم يأتها فقد عصى الله ورسوله.

انظر(فتح الباري)- لابن حجر - (٩ / ٢٤٥)

٣-قال الإمام البخاري رحمه الله رقم(٢٥٦٨)

حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن سليمان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ا عن النبي ق قال : لو

دعيت إلى ذراع ، أو كراع لأجبت ولو أهدي إلي ذراع ، أو كراع لقبلت.

قال :الحافظ ابن حجر ((خص الذراع والكراع بالذكرليجمع بين الأمرين))الفتح(٥/٢٣٦)

قوله : (كراع)

بضم الكاف وتخفيف الراء وآخره عين مهملة هو مستدق الساق من الرجل ومن حد الرسغ من اليد وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير وقيل الكراع ما دون الكعب من الدواب وقال ابن فارس كراع كل شيء طرفه

انظر فتح الباري - لابن حجر - (٩ / ٢٤٥)

وَالْمُرَاد بِهِ عِنْد جَمَاهِير الْعُلَمَاء كُرَاع الشَّاة ، وَغَلَّطُوا مَنْ حَمَلَهُ عَلَى كُرَاع الْغَمِيم ، وَهُوَ مَوْضِع بَيْن مَكَّة وَالْمَدِينَة عَلَى مَرَاحِل مِنْ الْمَدِينَة

انظر (شرح النووي على مسلم) - (٥ / ١٥٢)

٤- قال الإمام البخاري رحمه الله رقم(٥١٧٩)

حدثنا علي بن عبد الله بن إبراهيم ، حدثنا الحجاج بن محمد قال : قال ابن جريج ، أخبرني موسى بن عقبة عن نافع قال : سمعت عبد الله بن عمر م يقول : قال رسول الله ق : أجيبوا هذه الدعوة إذا دعيتم لها قال كان عبد الله يأتي الدعوة في العرس وغير العرس وهو صائم وفي رواية إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها..وأخرجه مسلم برقم (١٤٢٩)بلفظ إذادعي أحدكم إلى وليمة فليجب

قوله :أجيبوا هذه الدعوة وهذه اللام يحتمل أن تكون للعهد والمراد وليمة العرس ويؤيده رواية ابن عمر الأخرى إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها وقد تقرر أن الحديث الواحد إذا تعددت ألفاظه وأمكن حمل بعضها على بعض تعين ذلك ويحتمل أن تكون اللام للعموم وهو الذي فهمه راوي الحديث فكان يأتي الدعوة للعرس ولغيره.

.انظر فتح الباري - ابن حجر - (٩ / ٢٤٦)

قَوْله : ق : (إِذَا دُعِيَ أَحَدكُمْ إِلَى وَلِيمَة فَلْيَأْتِهَا) فِيهِ الْأَمْر بِحُضُورِهَا ، وَلَا خِلَاف فِي أَنَّهُ مَأْمُور بِهِ ، وَلَكِنْ هَلْ هُوَ أَمْر إِيجَاب أَوْ نَدْب ؟ فِيهِ خِلَاف.قال الإمام النووي : الْأَصَحّ فِي مَذْهَبنَا أَنَّهُ فَرْض عَيْن عَلَى كُلّ مَنْ دُعِيَ ، لَكِنْ يَسْقُط بِأَعْذَارٍ سَنَذْكُرُهَا إِنْ شَاءَ اللَّه تَعَالَى .

وَالثَّانِي أَنَّهُ فَرْض كِفَايَة . وَالثَّالِث مَنْدُوب . هَذَا مَذْهَبنَا فِي وَلِيمَة الْعُرْس ، وَأَمَّا غَيْرهَا فَفِيهَا وَجْهَانِ لِأَصْحَابِنَا : أَحَدهمَا أَنَّهَا كَوَلِيمَةِ الْعُرْس ، وَالثَّانِي أَنَّ الْإِجَابَة إِلَيْهَا نَدْب ، وَإِنْ كَانَتْ فِي الْعُرْس وَاجِبَة . وَنَقَلَ الْقَاضِي اِتِّفَاق الْعُلَمَاء عَلَى وُجُوب الْإِجَابَة فِي وَلِيمَةِ الْعُرْس . قَالَ : وَاخْتَلَفُوا فِيمَا سِوَاهَا . فَقَالَ مَالِك وَالْجُمْهُور : لَا تَجِب الْإِجَابَة إِلَيْهَا .

وَقَالَ أَهْل الظَّاهِر : تَجِب الْإِجَابَة إِلَى كُلّ دَعْوَة مِنْ عُرْس وَغَيْره ، وَبِهِ قَالَ بَعْض السَّلَف .

وَأَمَّا الْأَعْذَار الَّتِي يَسْقُط بِهَا وُجُوب إِجَابَة الدَّعْوَة أَوْ نَدْبهَا فَمِنْهَا أَنْ يَكُون فِي الطَّعَام شُبْهَة ، أَوْ يَخُصّ بِهَا الْأَغْنِيَاء ، أَوْ يَكُون هُنَاكَ مَنْ يَتَأَذَّى بِحُضُورِهِ مَعَهُ ، أَوْ لَا تَلِيق بِهِ مُجَالَسَته ، أَوْ يَدْعُوهُ لِخَوْفِ شَرّه ، أَوْ لِطَمَعٍ فِي جَاهه ، أَوْ لِيُعَاوِنهُ عَلَى بَاطِل ، وَأَنْ لَا يَكُون هُنَاكَ مُنْكَر مِنْ خَمْر أَوْ لَهْو أَوْ فُرُش حَرِير أَوْ صُوَر حَيَوَان غَيْر مَفْرُوشَة أَوْ آنِيَة ذَهَب أَوْ فِضَّة . فَكُلّ هَذِهِ أَعْذَار فِي تَرْك الْإِجَابَة وَمِنْ الْأَعْذَار أَنْ يَعْتَذِر إِلَى الدَّاعِي فَيَتْرُكهُ . وَلَوْ دَعَاهُ ذِمِّيّ لَمْ تَجِب إِجَابَته عَلَى الْأَصَحّ . وَلَوْ كَانَتْ الدَّعْوَة ثَلَاثَة أَيَّام فَالْأَوَّل تَجِب الْإِجَابَة فِيهِ ، وَالثَّانِي تُسْتَحَبّ ، وَالثَّالِث تُكْرَه

انظرشرح النووي على مسلم - (٥ / ١٤٩)

٥- قال الإمام مسلم رحمه الله برقم(٣٥٩٠)

وَحَدَّثَنِى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِى عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ م أَنَّ النَّبِىَّ - ق- قَالَ « إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى كُرَاعٍ فَأَجِيبُوا ».تقدم معنى كراع عندحديث رقم (٣)

٦- قال الإمام البخاري رحمه الله رقم (٥١٧٤)
حدثنا مسدد ، حدثنا يَحْيَى عن سفيان ، قال : حدثني منصور ، عن أبي وائل ، عن أبي موسى ا عن النبي ق قال : فكوا العاني وأجيبوا الداعي وعودوا المريض.

قوله :فكوا العاني أي الأسير : وقال سفيان العاني الأسير
انظر (فتح الباري - ابن حجر)- (٦ / ١٦٧)
قال ابن التين قوله : ق وأجيبوا الداعي يريد إلى وليمة العرس كما دل عليه حديث ابن عمر االذي قبله يعني في تخصيص الأمر بالإتيان بالدعاء إلى الوليمة وقال الكرماني قوله الداعي عام وقد قال الجمهور تجب في وليمة النكاح وتستحب في غيرها..انظر (فتح الباري - ابن حجر - (٩ / ٢٤٤)

قوله: عودوا المريض أي زوروا المريض وهذه من حق المسلم على المسلم

٧- قال الإمام مسلم رحمه الله رقم(١١٥٠)
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ - ا - قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ رِوَايَةً وَقَالَ عَمْرٌو يَبْلُغُ بِهِ النَّبِىَّ : ق - وَقَالَ زُهَيْرٌ عَنِ النَّبِىِّ : ق - قَالَ « إِذَا دُعِىَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ إِنِّى صَائِمٌ ».

قوله: ق (فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِم) مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ يَقُول لَهُ اِعْتِذَارًا لَهُ وَإِعْلَامًا بِحَالِهِ ، فَإِنْ سَمَحَ لَهُ وَلَمْ يُطَالِبْهُ بِالْحُضُورِ سَقَطَ عَنْهُ الْحُضُور ،و إِنْ لَمْ يَسْمَح وَطَالَبَهُ بِالْحُضُورِ لَزِمَهُ الْحُضُور ، وَلَيْسَ الصَّوْم عُذْرًا فِي إِجَابَة الدَّعْوَة ، وَلَكِنْ إِذَا حَضَرَ لَا يَلْزَمهُ الْأَكْل وَيَكُون الصَّوْم عُذْرًا فِي تَرْكِ الْأَكْلِ ، بِخِلَافِ الْمُفْطِرِ فَإِنَّهُ يَلْزَمهُ الْأَكْل عَلَى أَصَحّ الْوَجْهَيْنِ عِنْدَنَا .

انظرشرح النووي على مسلم - (٤ / ١٥٠)

٨- قال الإمام مسلم رحمه الله رقم(١٤٣٠)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : ق « إِذَا دُعِىَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ ». وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ الْمُثَنَّى « إِلَى طَعَامٍ »

قال: النووي رحمه الله وتحمل رواية جابر على من كان صائما ويؤيده رواية ابن ماجة فيه بلفظ من دعي إلى طعام وهو صائم فليجب فإن شاء طعم وإن شاء ترك ويتعين حمله على من كان صائما نفلا ويكون فيه حجة لمن استحب له أن يخرج من صيامه لذلك ويؤيده ما أخرجه الطيالسي والطبراني في الأوسط عن أبي سعيد قال دعا رجل إلى طعام فقال رجل إني صائم فقال النبي : ق دعاكم أخاكم وتكلف لكم أفطر وصم يوما مكانه إن شئت وفي إسناده راو ضعيف لكنه توبع والله أعلم..

انظرفتح الباري - ابن حجر - (٩ / ٢٤٨)

٩- قال الإمام مسلم رحمه الله رقم(١٤٣١)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ اقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : ق - « إِذَا دُعِىَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ ».

اختلفوا في معنى فليصل قال الجمهور معناه فليدع لاهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك وأصل الصلاة في اللغة الدعاء ومنه قوله تعالى وصل عليهم وقيل المراد الصلاة الشرعية بالركوع والسجود أي يشتغل بالصلاة ليحصل له فضلها ولتبرك أهل المكان والحاضرين وأما المفطر في الرواية الثانية أمره بالأكل وفي الأولى مخير واختلف العلماء في ذلك والأصح في مذهبنا أنه لا يجب الأكل في وليمة العرس ولا في غيرها فمن أوجبه اعتمد الرواية الثانية وتأول الأولى على من كان صائما ومن لم يوجبه اعتمد التصريح بالتخيير في الرواية الأولى وحمل الأمر في الثانية على الندب وإذا قيل بوجوب الأكل فأقله لقمة ولا تلزمه الزيادة لأنه يسمى أكلا ولهذا لو حلف لا يأكل حنث بلقمة ولأنه قد يتخيل صاحب الطعام أن امتناعه لشبهة يعتقدها في الطعام فإذا أكل لقمة زال ذلك التخيل هكذا صرح باللقمة جماعة من أصحابنا وأما الصائم فلا خلاف أنه لا يجب عليه الاكل لكن إن كان صومه فرضا لم يجز له الأكل لأن الفرض لا يجوز الخروج منه وإن كان نفلا جاز الفطر وتركه فإن كان يشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وإلا فإتمام الصوم والله أعلم..انظر (شرح النووي على مسلم) - (٩ / ٢٣٦)

١٠- قال الإمام البخاري رحمه الله رقم(١٢٤٠)
حدثنا محمد ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، عن الأوزاعي قال : أخبرني ابن شهاب قال : أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة ا ، قال : سمعت رسول الله : ق يقول : حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميت العاطس.وأخرجه مسلم برقم (٢١٦٢)
قوله : ق حق المسلم على المسلم خمس في رواية مسلم من طريق عبد الرزاق خمس تجب للمسلم على المسلم وله من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة حق المسلم على المسلم

ست وزاد وإذا استنصحك فانصح له وقد تبين أن معنى الحق هنا الوجوب خلافا لقول ابن بطال المراد حق الحرمة والصحبة والظاهر أن المراد به هنا وجوب الكفاية والله أعلم انظرفتح الباري - ابن حجر - (٣ / ١١٣)

١١- قال الإمام البخاري رحمه اللّه رقم(٥١٧٥)

حدثنا الحسن بن الربيع ، حدثنا أبو الأحوص ، عن الأشعث عن معاوية بن سويد قال البراء بن عازب ا أمرنا النبي ق بسبع ونهانا عن سبع أمرنا بعيادة المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس وإبرار القسم ونصر المظلوم وإفشاء السلام وإجابة الداعي ونهانا عن خواتيم الذهب وعن آنية الفضة وعن المياثر والقسية والإستبرق والديباج.

تابعه أبو عوانة والشيباني عن أشعث في إفشاء السلام وأخرجه مسلم برقم(٢٠٦٦)

١٢- قال الإمام البخاري رحمه الله رقم(٥١٧٦)

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال دعا أبو أسيد الساعدي رسول الله ق في عرسه وكانت امرأته يومئذ خادمهم وهي العروس قال سهل

تدرون ما سقت رسول الله ق أنقعت له تمرات من الليل فلما أكل سقته إياه.وأخرجه مسلم برقم (٢٠٠٦)

قوله أبو أسيد بضم الهمزة وفتح السين مصغر أسد وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والصواب الأول واسمه مالك بن ربيعة الساعدي وقيل إنه آخر من مات من البدريين سنة ستين أو خمس وستين له عقب بالمدينة وبغداد

قوله: وكانت امرأته أي امرأة أبي أسيد واسمها سلامة ابنة وهب بن سلامة بن أمية قوله خادمهم لفظ الخادم يقع على الذكر والأنثى وكان ذلك قبل نزول الحجاب قوله وهي العروس أي وكانت خادمهم امرأة أبي أسيد هي العروس وقد مر أن العروس يطلق على كل من الزوجين قال صاحب العين رجل عروس في رجال عرس وامرأة عروس في نساء عرس قال والعروس نعت استوى فيه المذكر والمؤنث ما داما في تعريسهما أما إذا عرس أحدهما بالآخر فالأحسن أي يقال للرجل معرس لأنه قد أعرس أي اتخذ عروسا قوله تدرون همزة الاستفهام فيه مقدرة أي أتدرون قوله ما سقت أي امرأة أبي أسيد العروس قوله أنقعت على لفظ الغائبة من الماضي من أنقعت الشيء في الماء ويقال طال إنقاع الماء واستنقاعه ومادته نون وقاف وعين مهملة قوله فلما أكل أي النبي الطعام سقته إياه أي سقت نقيع النبي ق

وفيه إجابة الدعوة وقد ذكرنا الاختلاف فيه إذا كانت لغير العرس من الدعوات فقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري ومالك يجب إتيان وليمة العرس ولا يجب إتيان غيرها من الدعوات ومن شرط الإجابة أن لا يكون هناك منكر وقد رجع ابن مسعود وابن عمر م لما رأيا تصاوير ذات الأرواح.. عمدة القاري شرح صحيح البخاري - (٢٩ / ٣٨٩)

١٣ـقال الإمام البخاري رحمه الله

رقم(٣٥٧٨)و(٥٣٨١)و(٥٤٥٠)و(٦٦٨٨)

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ا يَقُولُ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ الأُمِّ سُلَيْمٍ قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ق ـ ضَعِيفًا أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَىْءٍ فَقَالَتْ نَعَمْ. فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِى وَرَدَّتْنِى بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلَتْنِى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ : ق ـ قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ : ق جَالِسًا فِى الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ـ : ق « أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ ». قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ. فَقَالَ « أَلِطَعَامٍ ». فَقُلْتُ نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ق ـ لِمَنْ مَعَهُ « قُومُوا ». قَالَ فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ : ق بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا

نُطْعِمُهُمْ فَقَالَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ - قَالَ - فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِىَ رَسُولَ اللَّهِ ق- فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ق- مَعَهُ حَتَّى دَخَلاَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ق - « هَلُمِّى مَا عِنْدَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ». فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ق- فَفُتَّ وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ : ق - مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ ». فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ ». فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ « ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ ». حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلاً أَوْ ثَمَانُونَ.وأخرجه مسلم برقم(٢٠٤٠)

قوله :قال أبو طلحة هو زيد بن سهل الأنصاري ازوج أم سليم ك والدة أنس وقد اتفقت الطرق على أن الحديث المذكور من مسند أنس وقد وافقه على ذلك أخوه لأمه عبد الله بن أبي طلحة فرواه مطولا عن أبيه أخرجه أبو يعلى من طريقه بإسناد حسن وأوله عن أبي طلحة قال دخلت المسجد فعرفت في وجه رسول الله ق الجوع الحديث والمراد بالمسجد الموضع الذي أعده النبي : ق للصلاة فيه حين محاصرة الأحزاب للمدينة في غزوة الخندق قوله ضعيفا أعرف فيه الجوع فيه العمل على القرائن ووقع في رواية مبارك بن فضالة عن بكر بن عبد الله وثابت عن أنس عند أحمد أن أبا طلحة رأى رسول الله ق طاويا وعند أبي يعلى من طريق محمد بن

سيرين عن أنس أن أبا طلحة بلغه أنه ليس عند رسول الله ق طعام فذهب فأجر نفسه بصاع من شعير بعمل بقية يومه ذلك ثم جاء به الحديث وفي رواية عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة وهو أخو إسحاق راوي حديث الباب عن أنس اعند مسلم وأبي يعلى قال رأى أبو طلحة رسول الله ق مضطجعا يتقلب ظهرا لبطن وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عند مسلم أيضا عن أنس قال جئت رسول الله ق فوجدته جالسا مع أصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه بعصابة فسألت بعض أصحابه فقالوا من الجوع فذهبت

إلى أبي طلحة فأخبرته فدخل على أم سليم فقال هل من شيء الحديث وفي رواية محمد بن كعب عن أنس عند أبي نعيم جاء أبو طلحة إلى أم سليم فقال أعندك شيء فإني مررت على رسول الله : ق وهو يقرئ أصحاب الصفة سورة النساء وقد ربط على بطنه حجرا من الجوع قوله فأخرجت أقراصا من شعير في رواية محمد بن سيرين عن أنس عند أحمد قال عمدت أم سليم إلى نصف مد من شعير فطحنته وعند المصنف من هذا الوجه ومن غيره عن أنس أن أمه أم سليم عمدت إلى مد من شعير جرشته ثم عملته وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أنس عند أحمد ومسلم أتى أبو طلحة بمد من شعير فأمر به فصنع طعاما ولا منافاة بين ذلك لاحتمال أن تكون القصة تعددت وأن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر

ويمكن الجمع بأن يكون الشعير في الأصل كان صاعا فأفردت بعضه لعيالهم وبعضه للنبي ق ويدل على التعدد ما بين العصيدة والخبز المفتوت الملتوت بالسمن من المغايرة وقد وقع لأم سليم كفي شيء صنعته للنبي ق لما تزوج زينب بنت جحشك قريب من هذه القصة من تكثير الطعام وإدخال عشرة عشرة كما سيأتي في مكانه في الوليمة من كتاب النكاح ووقع عند أحمد في رواية ابن سيرين عن أنس ا عمدت أم سليم ك إلى نصف مد من شعير فطحنته ثم عمدت إلى عكة فيها شيء من سمن فاتخذت منه خطيفة الحديث والخطيفة هي العصيدة وزنا ومعنى وهذا بعينه يأتي للمصنف في الأطعمة قوله ولا تثني ببعضه أي لفتني به يقال لاث العمامة على رأسه أي عصبها والمراد أنها لفت بعضه على رأسه وبعضه على إبطه ووقع في الأطعمة للمصنف عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك في هذا الحديث فلفت الخبز ببعضه ودست الخبز تحت ثوبي وردتني ببعضه تقول دس الشيء يدسه دسا إذا أدخله في الشيء بقهر وقوة قوله فقال لي رسول الله ق آرسلك أبو طلحة فقلت نعم قال بطعام قلت نعم فقال رسول الله ق لمن معه قوموا ظاهره أن النبي ق فهم أن أبا طلحة استدعاه إلى منزله فلذلك قال لمن عنده قوموا وأول الكلام يقتضي أن أم سليم وأبا طلحة أرسلا الخبز مع أنس فيجمع بأنهما أرادا بإرسال الخبز مع أنس أن يأخذه النبي ق فيأكله فلما وصل

أنس اورأى كثرة الناس حول النبي ق استحي وظهر له أن يدعو النبي : ق ليقوم معه وحده إلى المنزل فيحصل مقصودهم من إطعامه ويحتمل أن يكون ذلك عن رأي من أرسله عهد إليه إذا رأى كثرة الناس أن يستدعي النبي ق وحده خشية أن لا يكفيهم ذلك الشيء هو ومن معه وقد عرفوا إيثار النبي ق وأنه لا يأكل وحده وقد وجدت أن أكثر الروايات تقتضي أن أبا طلحة استدعى النبي : ق في هذه الواقعة ففي رواية سعد بن سعيد عن أنس بعثني أبو طلحة إلى النبي ق لأدعوه وقد جعل له طعاما وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أنس أمر أبو طلحة أم سليم أن تصنع للنبي : ق لنفسه خاصة ثم أرسلتني إليه وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس فدخل أبو طلحة على أمي فقال هل من شيء فقالت نعم عندي كسر من خبز فإن جاءنا رسول الله ق وحده أشبعناه وإن جاء أحد معه قل عنهم وجميع ذلك عند مسلم وفي رواية مبارك بن فضالة المذكورة أن أبا طلحة قال اعجنيه وأصلحيه عسى أن ندعو رسول الله ق فيأكل عندنا ففعلت فقالت أدع رسول الله ق وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس عند أبي نعيم وأصله عند مسلم فقال لي أبو طلحة يا أنس اذهب فقم قريبا من رسول الله ق فإذا قام فدعه حتى يتفرق أصحابه ثم اتبعه حتى إذا قام على عتبة بابه فقل له إن أبي يدعوك وفي رواية عمرو

بن عبد الله بن أبي طلحة عند أبي يعلى عن أنس قال لي أبو طلحة اذهب فادع رسول الله : ق وعند المصنف من رواية ابن سيرين في الأطعمة عن أنس ثم بعثني إلى رسول الله ق فأتيته وهو في أصحابه فدعوته وعند أحمد من رواية النضر بن أنس عن أبيه قالت لي أم سليم اذهب إلى رسول الله ق فقل له إن رأيت أن تغدي عندنا فافعل وفي رواية عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أنس عند البغوي فقال أبو طلحة أذهب يا بني إلى النبي فادعه قال فجئته فقلت له أن أبي يدعوك الحديث وفي رواية محمد بن كعب فقال يا بني اذهب إلى رسول الله ق فادعه ولا تدع معه غيره ولا تفضحني قوله آرسلك أبو طلحة بهمزة ممدودة للإستفهام وفي رواية محمد بن كعب فقال للقوم انطلقوا فانطلقوا وهم ثمانون رجلا وفي رواية يعقوب فلما قلت له إن أبي يدعوك قال لأصحابه يا هؤلاء تعالوا ثم أخذ بيدي فشدها ثم أقبل بأصحابه حتى إذا دنو أرسل يدي فدخلت وأنا حزين لكثرة من جاء معه قوله فقال أبو طلحة يا أم سليم قد جاء رسول الله ق بالناس وليس عندنا ما نطعمهم أي قدر ما يكفيهم فقالت الله ورسوله أعلم كأنها عرفت أنه فعل ذلك عمدا ليظهر الكرامة في تكثير ذلك الطعام ودل ذلك على فطنة أم سليم ورجحان عقلها وفي رواية مبارك بن فضالة فاستقبله أبو طلحة فقال يا رسول الله ما عندنا إلا قرص عملته أم سليم وفي رواية سعد بن

سعيد فقال أبو طلحة إنما صنعت لك شيئا ونحوه في رواية بن سيرين وفي رواية عمرو بن عبد الله فقال أبو طلحة إنما هو قرص فقال إن الله سيبارك فيه ونحوه في رواية عمرو بن يحيى المازني وفي رواية يعقوب فقال أبو طلحة ايا رسول الله إنما أرسلت أنسا يدعوك وحدك ولم يكن عندنا ما يشبع من أرى فقال ادخل فإن الله سيبارك فيما عندك وفي رواية النضر بن أنس عن أبيه فدخلت على أم سليم وأنا مندهش وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى أن أبا طلحة قال يا أنس فضحتنا وللطبراني في الأوسط فجعل يرميني بالحجارة قوله فقال رسول الله ق هلمي يا أم سليم ما عندك كذا لأبي ذر عن الكشميهني ولغيره هلم وهي لغة حجازية هلم عندهم لا يؤنث ولا يثني ولا يجمع ومنه قوله تعالى والقائلين لإخوانهم هلم إلينا والمراد بذلك طلب ما عندهما قوله وعصرت أم سليم عكة فادمته أي صيرت ما خرج من العكة له إداما والعكة بضم المهملة وتشديد الكاف إناء من جلد مستدير يجعل فيه السمن غالبا والعسل وفي رواية مبارك بن فضالة فقال هل من سمن فقال أبو طلحة اقد كان في العكة سمن فجاء بها فجعلا يعصرانها حتى خرج ثم مسح رسول الله ق به سبابته ثم مسح القرص فانتفخ وقال بسم الله فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رأيت القرص في الجفنة يتميع وفي رواية سعد بن سعيد فمسها رسول الله ق ودعا فيها بالبركة

وفي رواية النضر بن أنس فجئت بها ففتح رباطها ثم قال بسم الله اللهم أعظم فيها البركة وعرف بهذا المراد بقوله وقال فيها ما شاء الله أن يقول قوله ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم ظاهره أنه قدخل منزل أبي طلحة وحده وصرح بذلك في رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى ولفظه فلما انتهى رسول الله : ق إلى الباب فقال لهم اقعدوا ودخل وفي رواية يعقوب أدخل على ثمانية فما زال حتى دخل عليه ثمانون رجلا ثم دعاني ودعا أمي وأبا طلحة فأكلنا حتى شبعنا انتهى وهذا يدل على تعدد القصة فإن أكثر الروايات فيها أنه أدخلهم عشرة عشرة سوى هذه فقال إنه أدخلهم ثمانية ثمانية فالله أعلم قوله فأكلوا في رواية مبارك بن فضالة فوضع يده وسط القرص وقال كلوا بسم الله فأكلوا من حوالي القصعة حتى شبعوا وفي رواية بكر بن عبد الله فقال لهم كلوا من بين.. انظر(فتح الباري - ابن حجر)- (٦ / ٥٨٨-٥٨٩-٥٩٠)

١٤- قال الإمام البخاري رحمه الله

رقم(٦٠٢)و(٦١٤١)و(٣٥٨١)

حدثنا أبو النعمان قال : حدثنا معتمر بن سليمان قال : حدثنا أبي ، حدثنا أبو عثمان ، عن عبد الرحمن بن أبي بكر أن أصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء ، وأن النبي : ق قال : من كان عنده طعام

اثنين فليذهب بثالث وإن أربع فخامس ، أو سادس ، وأن أبا بكر اجاء بثلاثة فانطلق النبي ق بعشرة قال فهو أنا وأبي وأمي فلا أدري قال وامرأتي وخادم بيننا وبين بيت أبي بكر وإن أبا بكر اتعشى عند النبي : ق ثم لبث حيث صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى تعشى النبي : ق فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته وما حبسك عن أضيافك ، أو قالت ضيفك- قال أوما عشيتيهم قالت أبوا حتى تجيء قد عرضوا فأبوا قال فذهبت أنا فاختبأت فقال يا غنثر فجدع وسب وقال كلوا لا هنيئا فقال والله لا أطعمه أبدا وايم الله ما كنا نأخذ من لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها قال يعني حتى شبعوا وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك فنظر إليها أبو بكر افإذا

هي كما هي ، أو أكثر منها فقال : لامرأته يا أخت بني فراس ما هذا قالت لا وقرة عيني لهي الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرات فأكل منها أبو بكر اوقال إنما كان ذلك من الشيطان ، يعني يمينه ، ثم أكل منها لقمة ثم حملها إلى النبي ق فأصبحت عنده ، وكان بيننا وبين قوم عقد فمضى الأجل ففرقنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم مع كل رجل فأكلوا منها أجمعون ، أو كما قال.

وأخرجه مسلم برقم (٢٠٥٧)

قوله: فاختبأت أي اختفيت وكان اختفاؤه خوفا من خصام أبيه لأنه لم يكن في المنزل من الرجال غيره أو لأنه أوصاه بهم فقال أي أبو بكر ايا غنثر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الثاء المثلثة وضمها أيضا قال ابن قرقول معناه يا لئيم يا دنيء وقيل الثقيل الوخم وقيل الجاهل من الغثارة وهي الجهل والنون زائدة وقيل مأخوذ من الغثر وهو السقوط وقال عياض وعن بعض الشيوخ يا عنتر بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وهو الذباب الأزرق شبهه به تحقيرا له والأول هو الرواية المشهورة قاله النووي

قوله: فجدع بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة وفي آخره عين مهملة أي دعا بالجدع وهو قطع الأنف أو الأذن أو الشفة وهو بالأنف أخص وقيل معناه السب وقال القرطبي فيه البعد لقوله فجدع وسب وقال ابن قرقول وعند المروزي بالزاي قال وهو وهم قال القرطبي وكل ذلك من أبي بكر ا على ابنه ظنا منه أنه فرط في حق الأضياف فلما تبين له أن ذلك كان من الأضياف أدبهم بقوله كلوا لا هنيئا وحلف أن لا يطعمه وقيل إنه ليس بدعاء عليهم إنما هو خبر أي لم تتهنوا به في وقته وقال السفاقسي إنما خاطب بذلك أهله لا أضيافه و هنيئا منصوب على أن فعله محذوف واجب حذفه في السماع والتقدير هناك الله هنيئا وهنيئا دخل عليه حرف النفي قوله

وأيم الله مبتدأ وخبره محذوف أي ايم الله قسمي وهمزته همزة وصل لا يجوز فيها القطع عند الأكثرين والأصل فيه يمين الله ثم جمع اليمين على أيمن ولما كثر استعماله في كلامهم خففوه بحذف النون فقالوا ايم الله

قوله :فقال لامرأته أي فقال أبو بكر الزوجته وهي أم عبد الرحمن وأم رومان قوله يا أخت بني فراس إنما قال لأنها زينب بنت دهمان بضم الدال المهملة وسكون الهاء أحد بني فراس بن غنم بن مالك بن كنانة كما ذكرناه عن قريب

وقال النووي :معناه يا من هي من بني فراس قوله ما هذا استفهام من أبي بكر عن حال الأطعمة

قوله فأكل منها أي من الأطعمة قوله إنما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه وهو قوله والله لا أطعمه أبدا قوله ثم أكل منها لقمة وتكرار الأكل مع أنه واحد لأجل البيان

من فوائدالحديث أن فيه أن الولد والأهل يلزمهم من خدمة الضيف ما يلزم صاحب المنزل وفيه أن الأضياف ينبغي لهم أن يتأدبوا وينتظروا صاحب الدار ولا يتهافتوا على الطعام دونه وفيه الأكل من طعام ظهرت فيه البركة وفيه إهداء ما ترجى بركته لأهل الفضل (عمدة القاري شرح صحيح البخاري - (٨ / ٥٨-٥٩)

١٥ـ قال الإمام البخاري رحمه الله(٥٣٨٧)

حدثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا محمد بن جعفر ، أخبرني حميد أنه سمع أنسا ا يقول قام النبي ق يبني بصفية فدعوت المسلمين إلى وليمته أمر بالأنطاع فبسطت فألقي عليها التمر والأقط والسمن.

وأخرجه مسلم(١٣٦٥)

أقام النبي : ق بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلاثًا يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلا لَحْمٍ ، أَمَرَ بِالأَنْطَاعِ ، فَأُلْقِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالأَقِطِ وَالسَّمْنِ ، فَكَانَتْ وَلِيمَتَهُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ؟ فَقَالُوا : إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّى لَهَا خَلْفَهُ ، وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ . قال المهلب : فيه من الفقه جواز البناء فى السفر كما ترجم . وفيه : جواز بقاء المسافرين على العالم والسلطان اليومين والثلاثة ، شرح صحيح البخارى ـ لابن بطال ـ (٢٧٧ / ٧)

قوله:بالأنطاع جمع نطع، جلد يؤكل عليه كالسفرة ((الفجر الساطع/الزرهوني))-شرح البخاري - (٥ / ١٩)

١٦- قال الإمام البخاري رحمه الله(٥٣٩٣)

عن نافع قال كان ابن عمر م لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فأدخلت رجلا يأكل معه فأكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت النبي ق يقول المؤمن يأكل في معى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء.وأخرجه مسلم برقم(٢٠٦٠)

قوله :المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء جمع معي بكسر الميم والقصر وهي المصارين قال القاضي قيل إن هذا في رجل بعينه فقيل له على جهة التمثيل وقيل إن المراد أن المؤمن يسمي الله عند طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر لا يسمي فيشاركه قال أهل الطب لكل إنسان سبعة أمعاء المعدة ثم ثلاثة متصلة بها رقاق ثم ثلاثة غلاظ فالكافر لشرهه وعدم تسميته لا يكفيه إلا ملؤها كلها والمؤمن لاقتصاده وتسميته يشبعه ملء أحدها قال النووي (١٤ / ٢٤) المختار أن معناه بعض المؤمنين يأكل في معي واحد وأن أكثر الكفار يأكلون في سبعة أمعاء ولا يلزم أن كل واحد من المعاء السبعة مثل معي المؤمن (الديباج على مسلم)- (٥ / ١٠٨)

١٧- قال الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (٣ / ٣٥١)

حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن حميد عن أبي المتوكل عن جابرا : أن رسول الله : ق وأصحابه مروا بامرأة فذبحت لهم شاة واتخذت لهم طعاما فلما رجع قالت يا رسول الله انا اتخذنا لكم طعاما فادخلوا فكلوا فدخل رسول الله : ق وأصحابه وكانوا لا يبدؤون حتى يبتدئ النبي ق فأخذ النبي ق لقمة فلم يستطع أن يسيغها فقال النبي ق هذه شاة ذبحت بغير إذن أهلها فقالت المرأة يا نبي الله إنا لا نحتشم من آل سعد بن معاذ ولا يحتشمون منا نأخذ منهم ويأخذون منا

تعليق شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم قال شيخناالعلامة الحجوري وفقه الله سنده صحيح وهو في الصحيح المسند للشيخ مقبل الوادعي برقم (٢٤١)

١٨- قال أبو داود رحمه الله (٣٣٣٢)

حدثنا محمد بن العلاء أخبرنا ابن إدريس أخبرنا عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من الأنصار قال خرجنا مع رسول الله ق في

جنازة فرأيت رسول الله ق وهو على القبر يوصي الحافر أوسع من قبل رجليه أوسع من قبل رأسه فلما رجع استقبله داعي امرأة فجاء وجيء بالطعام فوضع يده ثم وضع القوم فأكلوا فنظر آباؤنا رسول الله : ق يلوك لقمة في فمه ثم قال أجد لحم شاة أخذت بغير إذن أهلها فأرسلت المرأة قالت يا رسول الله إني أرسلت إلى البقيع يشتري لي شاة فلم أجد فأرسلت إلى جار لي قد اشترى شاة أن أرسل إلي بها بثمنها فلم يوجد فأرسلت إلى امرأته فأرسلت إلي بها فقال رسول الله ق أطعميه الأسارى .وصححه الألباني رحمه قوله : عن رجل من الأنصار مبهم، ومعلوم أن جهالة الصحابة لا تؤثر؛ لأنهم عدول ولا يحتاجون إلى تعديل من بعد ثناء الله عز وجل عليهم وثناء رسوله : ق ، والجهالة في غيرهم تؤثر وتضر، وفيهم لا تضر ولا تؤثر، ولا يعني كونهم عدولاً أنهم معصومون، فإن العصمة ليست لأحد إلا للرسل الكرام عليهم الصلاة والسلام، ولكنهم عدول وخيار يعتمد على كلامهم، ويعول على ما جاء عنهم من الرواية، وكل راو من الرواة دون الصحابة لابد من معرفة حاله من الثقة والضعف وغير ذلك إلا الصحابة فإن المجهول فيهم في حكم المعلوم، ولهذا لا يؤثر إذا قيل: عن رجل من الأنصار، أو عن رجل صحب النبي ق ، أو عن رجل من أصحاب رسول الله : ق فإن ذلك كاف في عدالته وقبول خبره انظر (شرح سنن أبي داود -

عبد المحسن العباد)- (١٧ / ٣٦٧)

١٩- قال الإمام البخاري رحمه الله (٥٥١٨)

حدثنا أبو معمر ، حدثنا عبد الوارث ، حدثنا أيوب بن أبي تميمة ، عن القاسم ، عن زهدم قال : كنا عند أبي موسى الأشعري ا ، وكان بيننا وبين هذا الحى من جرم إخاء فأتي بطعام فيه لحم دجاج وفي القوم رجل جالس أحمر فلم يدن من طعامه قال ادن فقد رأيت رسول الله ق يأكل منه قال إني رأيته أكل شيئا فقذرته فحلفت أن لا آكله فقال ادن أخبرك ، أو أحدثك - إني أتيت النبي ق في نفر من الأشعريين فوافقته وهو غضبان وهو يقسم نعما من نعم الصدقة فاستحملناه فحلف أن لا يحملنا قال ما عندي ما أحملكم عليه ثم أتي رسول الله ق بنهب من إبل فقال أين الأشعريون أين الأشعريون قال فأعطانا خمس ذود غر الذرى فلبثنا غير بعيد فقلت لأصحابي نسي رسول الله ق يمينه فوالله لئن تغفلنا رسول الله : ق يمينه لا نفلح أبدا فرجعنا إلى النبي ق فقلنا يا رسول الله إنا استحملناك فحلفت أن لا تحملنا فظننا أنك نسيت يمينك فقال إن الله هو حملكم إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها.وأخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٩٤٦)

فائده قال الإمام ابن القيم رحمه في زاد المعاد(٣٩٤/٤)

فِي " الصّحِيحَيْنِ " : مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى ا ـَنّ النّبِيّ : ق أَكَلَ لَحْمَ الدّجَاجِ .....وَهُوَ حَارّ رَطْبٌ فِي الْأُوْلَى خَفِيفٌ عَلَى الْمَعِدَةِ سَرِيعُ الْهَضْمِ جَيّدُ الْخَلْطِ يَزِيدُ فِي الدّمَاغِ وَالْمَنِيّ وَيُصَفّي الصّوْتَ وَيُحَسّنُ اللّوْنَ وَيُقَوّي الْعَقْلَ وَيُوَلّدُ دَمًا جَيّدًا

وَلَحْمُ الدّيكِ أَسْخَنُ مِزَاجًا وَأَقَلّ رُطُوبَةً وَالْعَتِيقُ مِنْهُ دَوَاءٌ يَنْفَعُ الْقُولَنْجَ وَالرّبْوَ وَالرّيَاحَ الْغَلِيظَةَ ... وَالْفَرَارِيجُ سَرِيعَةُ الْهَضْمِ مُلَيّنَةٌ لِلطّبْعِ وَالدّمُ الْمُتَوَلّدُ مِنْهَا دَمٌ لَطِيفٌ جَيّدٌ .اهـ باختصار

٢٠- قال الإمام البخاري رحمه الله (٥٤٣٢)

حدثنا عبد الرحمن بن شيبة قال : أخبرني ابن أبي الفديك ، عن ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن أبي هريرة اقال : كنت ألزم النبي : ق لشبع بطني حين لا آكل الخمير ، ولا ألبس الحرير، ولا يخدمني فلان ، ولا فلانة

وألصق بطني بالحصباء وأستقرئ الرجل الآية وهي معي كي ينقلب بي

فيطعمني وخير الناس للمساكين جعفر بن أبي طالب ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته حتى إن كان ليخرج إلينا العكة ليس فيها

شيء فنشتقها فنلعق ما فيها

قوله لشبع بطني أي لأجل شبع بطني-

انظرعمدة القاري شرح صحيح البخاري - (٣٠ / ٣٩٤)

العكة : قربة صغيرة تتخذ وعاء للسمن أو العسل وهى بالسمن أخص (صحيح مسلم) - (٤ / ١٨٥)

٢١ - قال الإمام أبو داود رقم (١٦٧٢)

حدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمر مقال قال رسول الله ق - « من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سأل بالله فأعطوه ومن دعاكم فأجيبوه ومن صنع إليكم معروفا فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه ». .وأخرجه النسائي(٢٥٦٧) وهو في الصحيح المسندللشيخ مقبل رحمه الله برقم (٧٣٦)

أي: من لجأ إليكم مستعيذا بالله فألجئوه وأجيروه، ومن سأل شيئا لله تعالى فأعطوه، ومن طلبكم فأجيبوا دعوته، و" من صنع إليكم معروفا " يعني: خيراً وإحسانا، و المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله، والتقرب إليه، والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع، ونهى عنه من المُحسْنات والمقبحات.

قوله: " فكافئوه" من المكافأة يقال: كافأته ورجوت مكافأتك،

أي: كفايتك، وأصله: من كفى يكفي من الناقص، شرح أبي داود للعيني - (٦ / ٤٢٤)

٢٢- قال الإمام البخاري رحمه الله (٥٤٣٤)

حدثنا محمد بن يوسف ، حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن أبي مسعود الأنصاري اقال كان من الأنصار رجل يقال له أبو شعيب ، وكان له غلام لحام فقال اصنع لي طعاما أدعو رسول الله : ق خامس خمسة فدعا رسول الله ق خامس خمسة فتبعهم رجل فقال النبي ق إنك دعوتنا خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا فإن شئت أذنت له وإن شئت تركته قال بل أذنت له.وأخرجه مسلم (٢٠٣٦)

قال الإمام النووي رحمه الله ..اهـ أن المدعو اذا تبعه رجل بغير استدعاء ينبغى له أن لايأذن له وينهاه واذا بلغ باب دار صاحب الطعام أعلمه به ليأذن له أو يمنعه وأن صاحب الطعام يستحب له أن يأذن له إن لم يترتب على حضوره مفسدة بأن يؤذى الحاضرين أو يشيع عنهم ما يكرهونه أو يكون جلوسه معهم مزريا بهم لشهرته بالفسق ونحو ذلك فان خيف من حضوره شيء من هذا لم

يأذن له وينبغى أن يتلطف فى رده ولو أعطاه شيئا من الطعام إن كان يليق به ليكون ردا جميلا كان حسنا

انظر شرح النووي على مسلم - (١٣ / ٢٠٨)

٢٣- قال الإمام البخاري رحمه الله رقم (٥٤٦٦)

حدثني عبد الله بن محمد ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثني أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب أن أنس ا قال أنا أعلم الناس بالحجاب كان

أبى بن كعب يسألني عنه أصبح رسول الله ق عروسا بزينب ابنة جحش ، وكان تزوجها بالمدينة فدعا الناس للطعام بعد ارتفاع النهار فجلس رسول الله ق وجلس معه رجال بعد ما قام القوم حتى قام رسول ق فمشى ومشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشةك ثم ظن أنهم خرجوا فرجعت معه فإذا هم جلوس مكانهم فرجع ورجعت معه الثانية حتى بلغ باب حجرة عائشة كفرجع ورجعت معه فإذا هم قاموا فضرب بيني وبينه سترا وأُنزل الحجاب.وأخرجه مسلم برقم (١٤٢٨)

قوله:ارتفاع النهار وهو أول الضحى

انظر(فتح الباري - ابن حجر)- (٢ / ٣٦٨)

٢٤- قال الإمام البخاري رحمه الله رقم (٤١٠١)

حدثنا خلاد بن يَحْيَى ، حدثنا عبد الواحد بن أيمن ، عن أبيه ، قال أتيت جابرا ا ، فقال : إنا يوم الخندق نحفر ، فعرضت كدية شديدة ، فجاؤوا النبي : فقالوا : هذه كدية عرضت في الخندق ، فقال : أنا نازل ، ثم قام وبطنه معصوب بحجر ، ولبثنا ثلاثة أيام ، لا نذوق ذواقا ، فأخذ النبي ق المعول ، فضرب ، فعاد كثيبا أهيل ، أو أهيم ، فقلت : يا رسول الله ، ائذن لي إلى البيت ، فقلت لامرأتي : رأيت بالنبي : ق شيئا ما كان في ذلك صبر ، فعندك شيء ؟ قالت : عندي شعير وعناق ، فذبحت العناق ، وطحنت الشعير ، حتى جعلنا اللحم في البرمة ، ثم جئت النبي : والعجين قد انكسر ، والبرمة بين الأثافي قد كادت أن تنضج ، فقلت : طعيم لي ، فقم أنت يا رسول الله ، ورجل ، أو رجلان ، قال : كم هو ؟ فذكرت له ، قال : كثير طيب ، قال : قل لها : لا تنزع البرمة ، ولا الخبز من التنور ، حتى آتي ، فقال : قوموا ، فقام المهاجرون والأنصار ، فلما دخل على امرأته ، قال : ويحك ، جاء النبي ق بالمهاجرين والأنصار ، ومن معهم ، قالت : هل سألك ؟ قلت : نعم ، فقال ادخلوا ، ولا تضاغطوا ، فجعل يكسر الخبز ، ويجعل عليه اللحم ، ويخمر البرمة والتنور إذا أخذ منه ، ويقرب إلى أصحابه ، ثم ينزع ، فلم يزل يكسر الخبز ويغرف ، حتى شبعوا ، وبقي بقية ،

قال : كلي هذا ، وأهدي ، فإن الناس أصابتهم مجاعة.
وأخرجه مسلم برقم (٢٠٣٥)

قوله: كدية: وَالْكُدْيَة قِطْعَة غَلِيظَة صُلْبَة لَا يَعْمَل فِيهَا الْفَأْس
عون المعبود شرح سنن أبي داود - (٨ / ٣٩٣)
[فأَخَذَ المِعْوَلَ فضَرَبَ به الصَّخْرةَ] المِعْوَلُ بالكسر : الفأسُ
انظرالنهاية في غريب الأثر - (٤ / ٧٥٢)
العناق : هي الأنثى من أولاد المعز ما لم يَتِمّ له سَنَة . النهاية
في غريب الأثر ٣١١/٣ .
البُرْمَة : القِدر مطلقاً ، وجمعها بِرَام . النهاية ١٢١/١ .
قَوْله : ((عَرَضَتْ كُدْيَةٌ)) بضم الكاف وإسكان الدال وبالياء
المثناة تَحْتَ ، وَهِيَ قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ صُلْبَةٌ مِنَ الأرضِ لاَ يَعْمَلُ فِيهَا
الفَأسُ ، وَ((الكَثِيبُ)) أصْلُهُ تَلُّ الرَّمْل ، وَالمُرَادُ هُنا : صَارَتْ تُراباً
نَاعِماً ، وَهُوَ مَعْنَى ((أهْيَلَ)) . وَ((الأَثَافِيُّ)) : الأحجَارُ الَّتي يكُونُ
عَلَيْهَا القِدْرُ ، وَ((تَضَاغَطُوا)) : تَزَاحَمُوا . وَ((المَجَاعَةُ)) :
الجُوعُ ، وَهُوَ بفتح الميم . وَ((الخَمَصُ)) : بفتح الخاء المعجمة
والميم : الجُوعُ ، وَ((انْكَفَأتُ)) : انْقَلَبْتُ وَرَجَعْتُ . و((البُهَيْمَةُ))
بضم الباء ، تصغير بَهْمَة وَهيَ ، العَنَاقُ ، بفتح العين . وَ((الدَّاجِنُ
)) : هِيَ الَّتي أَلِفَتِ البَيْتَ : وَ((السُّوْرُ)) الطَّعَامُ الَّذِي يُدْعَى النَّاسُ

إِلَيْهِ ؛ وَهُوَ بالفَارِسِيَّة . وَ((حَيَّهَلا)) أيْ تَعَالُوا . وَقَوْلُهَا ((بك وَبكَ)) أيْ خَاصَمَتْهُ وَسَبَّتْهُ ، لأَنَّهَا اعْتَقَدَتْ أنَّ الَّذِي عِنْدَهَا لاَ يَكْفِيهِمْ ، فَاسْتَحْيَتْ وَخَفِيَ عَلَيْهَا مَا أكْرَمَ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ - : ق - مِنْ هذِهِ المُعْجِزَةِ الظَّاهِرَةِ وَالآيةِ البَاهِرَةِ . ((بَسَقَ)) أيْ : بَصَقَ ؛ وَيُقَالُ أيْضاً : بَزَقَ ، ثَلاث لُغاتٍ . وَ((عَمَدَ)) بفتح الميم، أيْ : قَصَدَ . وَ((اقْدَحي)) أيْ : اغْرِفِي ؛ وَالمِقْدَحَةُ : المِغْرَفَةُ . وَ((تَغِطُّ)) أيْ : لِغَلَيَانِهَا صَوْتٌ ، والله أعلم

.انظر (رياض الصالحين (تحقيق الدكتور الفحل) - (١ / ٣١٨)

٢٥- قال الإمام النسائي رحمه الله في عمل اليوم والليله(٢٦٩)

أَخْبَرَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ اقَالَ : دَعَا رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ أَهْلِ قُبَاءٍ النَّبِيَّ ق ، فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ ، فَلَمَّا طَعِمَ وَغَسَلَ يَدَهُ ، أَوْ يَدَيْهِ عَلَيْنَا قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُطْعِمُ وَلاَ يُطْعَمُ ، مَنَّ عَلَيْنَا فَهَدَانَا وَأَطْعَمَنَا وَسَقَانَا ، وَكُلَّ بَلاَءٍ حَسَنٍ أَبْلاَنَا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ غَيْرَ مُوَدَّعٍ ، وَلاَ مُكَافَئٍ وَلاَ مَكْفُورٍ ، وَلاَ مُسْتَغْنًى عَنْهُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ مِنَ الطَّعَامِ ، وَسَقَى مِنَ الشَّرَابِ ، وَكَسَا مِنَ الْعُرْيِ ، وَهَدَى مِنَ الضَّلاَلَةِ ، وَبَصَّرَ مِنَ الْعَمَى ، وَفَضَّلَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِهِ تَفْضِيلاً ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.والحديث

أخرجه البخاري برقم (٥٤٥٨)من حديث أبي أمامة ا بلفظ كان إذارفع مائدته قال ((الحمدلله كثيراًمباركاًفيه غير مكفي ولامكفورولامودع ولامستغني عنه ربنا)) .الشاهد من الحديث قوله دعا رجل من الأنصار من أهل قباء النبيق

٢٦ـ قال :الإمام مسلم رحمه الله رقم (٢١٦٢)

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ق قَالَ « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ ».

قِيلَ مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ ».ورواه البخاري برقم(١٢٤٠) بدون لفظ وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ له

٢٧ـ قال الإمام البخاري رحمه الله رقم (٥٤١٤)

حدثني إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا روح بن عبادة ، حدثنا ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ا ، أنه مر بقوم بين أيديهم شاة مصلية فدعوه فأبى أن يأكل قال خرج رسول الله : ق من الدنيا ولم يشبع من الخبز الشعير. قوله : شاة مصلية ، أي : مشوية ، ومنه يقال : صليت اللحم بالتخفيف : إذا شويته على جهة

الصلاح ، وصليت فلانا بالنار بالتشديد ، ومنه قوله سبحانه وتعالى : {وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ}انظر. شرح السنة ٥١٦ - (١٤ / ٢٧٤)

٢٨ــــقال الإمام البخاري رحمه الله رقم (٦٤٥٢)و(٥٣٧٥)و(٦٢٤٦)

حدثني أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث ، حدثنا عمر بن ذر ، حدثنا مجاهد أن أبا هريرة اكان يقول وآلله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع ، ولقد قعدت يوما على طريقهم الذي يخرجون منه فمر أبو بكر افسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليشبعني فمر ولم يفعل ثم مر بي عمر افسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليشبعني فمر فلم يفعل ثم مر بي أبو القاسم ق فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي وما في وجهي ثم قال أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال الحق ومضى فتبعته فدخل فاستأذن فأذن لي فدخل فوجد لبنا في قدح فقال من أين هذا اللبن قالوا أهداه لك فلان ، أو فلانة قال أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي قال وأهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون إلى أهل ، ولا مال ، ولا على أحد إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئا ، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها

وأشركهم فيها فساءني ذلك فقلت وما هذا اللبن في أهل الصفة كنت أحق أنا أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها فإذا جاء أمرني فكنت أنا أعطيهم وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله ق بد فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم وأخذوا مجالسهم من البيت قال يا أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال خذ فأعطهم قال فأخذت القدح فجعلت أعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فأعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح حتى انتهيت إلى النبي : ق وقد روي القوم كلهم فأخذ القدح فوضعه على يده فنظر إلي فتبسم فقال أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال بقيت أنا وأنت قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت : لا والذي بعثك بالحق ما أجد له مسلكا قال فأرني فأعطيته القدح فحمد الله وسمى وشرب الفضلة..

وفي الحديث من الفوائد من علامات النبوة تكثير الطعام والشراب ببركته ، وفيه جواز الشبع ولو بلغ أقصى غايته أخذاً من قول أبي هريرة الا أجد له مسلكاً، وتقرير النبيّ له على جوازه خلافاً لمن قال بتحريمه، والجمع بين ذلك وبين الأحاديث الواردة بالزجر عن الشبع يحمل الزجر على متخذ الشبع عادة لما يترتب

عليه من الكسل عن العبادة وغيرها، وحمل الجواز على من وقع له ذلك نادراً، لا سيما بعد شدة جوع واستبعاد حصول شيء بعده عن قرب.

تنبيه: قال في «الفتح»: وقع لأبي هريرة اقصة أخرى في تكثير الطعام مع أهل الصفة.

٢٩- أخرج ابن حبان عن أبي هريرةا قال: «أتت عليّ ثلاثة أيام لم أطعم، فجئت أريد الصفة فجعلت أسقط، فجعل الصبيان يقولون: جنّ أبو هريرة حتى انتهيت إلى الصفة، فوافقت رسول الله ق - أتى بقصعة من ثريد، فدعا عليها أهل الصفة وهم يأكلون منها، فجعلت أتطاول لكي يدعوني حتى قاموا وليس في القصعة إلا شيء في نواحيها، فجمعه فصار لقمة فوضعها على أصابعه فقال لي: كل باسم الله، فوالذي نفسي بيده ما زلت آكل منها حتى شبعت» ا هـ. انظر(دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين)- (٤ / ٣٤٢- ٣٤٣)

٣٠- قال ابن ماجه رحمه الله رقم (٣٣٥٩)

حدثنا أبوكريب:حدثنا وكيع،عن هشام الدستوائي،عن قتادة عن سعيد بن المسيب،عن علي اقال:صنعت طعاماً فدعوتُ رسول الله ق فجاءفرأى في البيت تصاوير فرجع وأخرجه النسائي رقم (٥٣٥٣)وإسناده صحيح وصححه العلامة الألباني

قوله:فرأى تصاوير فرجع يفهم من الحديث ان وجود المنكر في البيت مانع عن الدخول فيه

قال ابن بطال: فيه أنه لا يجوز الدخول في الدعوة يكون فيه منكر مما نهى الله عنه ورسوله قلما في ذلك من إظهار الرضى بها ونقل مذاهب القدماء في ذلك وحاصله ان كان هناك محرم وقدر على إزالته فازاله فلا بأس وان لم يقدر فيرجع وقال صاحب الهداية لا بأس أن يقعد و يأكل إذا لم يكن يقتدي به فإن كان ممن يقتدي به ولم يقدر على منعهم فليخرج لما فيه من شين الدين وفتح باب المعصية قال وهذا كله بعد الحضور وان علم قبله لم يلزمه الإجابة كذا في فتح الباري..انظر(شرح سنن ابن ماجه)- (١ / ٢٤١)

٣١- قال الإمام بن ماجه رحمه الله برقم(٣٣٦٠)

حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله الجزري:حدثنا عفان بن مسلم ثنا حمادبن سلمة: حدثنا سعيد بن جمهان :حدثنا سفينة ابو عبد الرحمن أن رجلاً ضاف علي بن أبي طالب،ا فصنع له طعاماً،فقالت فاطمة ك:لودعونا النبي فأكل معنا فدعوه فجاء فوضع يده على عضادتي الباب فرأى قراماً في ناحية البيت،فرجع فقالت فاطمة كلعليا:الحق،فقل له:مارجعك يارسول الله ؟قال إنه ليس لي أن أدخل بيتاًمزوقاً حسنه الألباني وإسناده حسن وقدخرجه أحمد برقم (٢١٩٢٢)وأبو داود(٣٧٥٥) قَالَ الْجَوْهَرِيّ : عِضَادَتَا الْبَاب هُمَا خَشَبَتَاهُ مِنْ جَانِبَيْهِ .انظر شرح النووي على مسلم - (١ / ٣٤١)

٣٢- قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله في مسنده برقم(١ / ٤٠٤)

ثنا محمد بن سابق ثنا إسرائيل عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله بن مسعودا قال قال رسول الله ق: أجيبوا الداعي ولا تردوا الهدية ولا تضربوا المسلمين

تعليق شعيب الأرنؤوط : إسناده جيدوصحح إسناده العلامة الألباني في الادب المفرد(١٥٧) وهو في الصحيح المسند للعلامة الوادعي برقم(٨٣٣)

٣٣- قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله في مسنده برقم (٢ / ٦٨)

ثنا عفان ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر م عن النبي ق قال : أجيبوا الدعوة إذا دعيتم

تعليق شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط الشيخين

٣٤- قال الإمام البخاري رحمه الله رقم (٣٣٤٠)

حدثني إسحاق بن نصر ، حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا أبو حيان ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ا قال : كنا مع النبي ق في دعوة فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة وقال أنا سيد القوم يوم القيامة هل تدرون بمن يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد فيبصرهم الناظر ويسمعهم الداعي وتدنو منهم الشمس فيقول بعض الناس ألا ترون إلى ما أنتم فيه إلى ما بلغكم ألا تنظرون إلى من

يشفع لكم إلى ربكم فيقول بعض الناس أبوكم آدم فيأتونه فيقولون يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك وأسكنك الجنة ألا تشفع لنا إلى ربك ألا ترى ما نحن فيه وما بلغنا فيقول ربي غضب غضبا لم يغضب قبله

مثله ، ولا يغضب بعده مثله ونهاني ، عن الشجرة فعصيته نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى نوح فيأتون نوحا فيقولون يا نوح أنت أول الرسل إلى أهل الأرض وسماك الله عبدا شكورا أما ترى إلى ما نحن فيه ألا ترى إلى ما بلغنا ألا تشفع لنا إلى ربك فيقول ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ، ولا يغضب بعده مثله نفسي نفسي ائتوا النبي فيأتوني فأسجد تحت العرش فيقال يا محمد ارفع رأسك واشفع تشفع وسل تعطه.قال محمد بن عبيد لا أحفظ سائره وأخرجه مسلم برقم (١٩٤) قوله فنهس منها نهسة بالمهملة وقيل بالمعجمة وقيل النهس الأكل من اللحم وأخذه بأطراف الأسنان وبالمعجمة بالأضراس) انظر(مقدمة الفتح)- (١ / ١٩٤)

٣٥- قال الإمام ا لبيهقى في دلائل النبوة - (٦ / ٩٤)

أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقريء أنبأنا الحسن بن محمد بن إسحاق الاسفرايني حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن الجريرى عن أبي الورد عن أبي محمد الحضرمي عن أبي أيوب اقال صنعت للنبي : ق طعاما ولأبي بكر قدر ما يكفيهما فأتيتهما به

فقال ا لنبي ق اذهب فادع لي بثلاثين من أشراف الأنصار فشق ذلك علي وقلت ما عندي شيء أزيده فكأني تغافلت قال إذهب فادع لي بثلاثين من أشراف الأنصار فدعوتهم فجاؤوا فقال أطعموا فأكلوا حتى صدروا ثم شهدوا أنه رسول الله وبايعوه قبل أن يخرجوا ثم قال ادع لي ستين قال وذكر الحديث قال فاكل من طعامي ذلك مائة وثمانون رجلا كلهم من الأنصار

٣٦- قال الإمام مسلم رحمه الله برقم (٦ / ٦٩)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ قَالَ دَعَانَا عَرُوسٌ بِالْمَدِينَةِ فَقَرَّبَ إِلَيْنَا ثَلاَثَةَ عَشَرَ ضَبًّا فَآكِلٌ وَتَارِكٌ فَلَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ م مِنَ الْغَدِ فَأَخْبَرْتُهُ فَأَكْثَرَ الْقَوْمُ حَوْلَهُ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : ق - « لاَ آكُلُهُ وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ وَلاَ أُحَرِّمُهُ ». فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مبِئْسَ مَا قُلْتُمْ مَا بُعِثَ نَبِىُّ اللَّهِ - ق- إِلاَّ مُحِلاًّ وَمُحَرِّمًا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ : ق - بَيْنَمَا هُوَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَعِنْدَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَامْرَأَةٌ أُخْرَى إِذْ قُرِّبَ إِلَيْهِمْ خِوَانٌ عَلَيْهِ لَحْمٌ فَلَمَّا أَرَادَ النَّبِىُّ -: ق - أَنْ يَأْكُلَ قَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ. فَكَفَّ يَدَهُ وَقَالَ « هَذَا لَحْمٌ لَمْ آكُلْهُ قَطُّ ». وَقَالَ

لَهُمْ « كُلُوا ». فَأَكَلَ مِنْهُ الْفَضْلُ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْمَرْأَةُ. وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ لاَ آكُلُ مِنْ شَىْءٍ إِلاَّ شَىْءٌ يَأْكُلُ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ : ق

قوله:((الخوان)) : ما يجعل عليه الطعام

قلت والشاهد من الحديث دعانا عروس بالمدينة

٣٧- قال الإمام أ بو داود رحمه الله برقم(٢٣٤٤)

حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا حماد بن خالد الخياط حدثنا معاوية بن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن أبي رهم عن العرباض بن سارية اقال دعاني رسول الله : ق إلى السحور في رمضان فقال ((هلم إلى الغداء المبارك)).وصححه العلامة الألباني رحمه الله

قوله:(إِلَى الْغَدَاء الْمُبَارَك)

: وَالْغَدَاء مَأْكُول الصَّبَاح ، وَأُطْلِقَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ يَقُوم مَقَامه . قَالَ الْخَطَّابِيُّ : إِنَّمَا سَمَّاهُ غَدَاء لِأَنَّ الصَّائِم يَتَقَوَّى بِهِ عَلَى صِيَام النَّهَار فَكَأَنْ قَدْ تَغَدَّى وَالْعَرَب تَقُول غَدَا فُلَان لِحَاجَتِهِ إِذَا بَكَّرَ فِيهَا ، وَذَلِكَ مِنْ لَدُن وَقْت السُّحُور إِلَى وَقْت طُلُوع الشَّمْس . اِنْتَهَى

انظر(عون المعبود شرح سنن أبي داود - (٦ / ٤٧٠)

- بعض الأثار في إجابة الدعوة-

٣٨- قال الإمام الحاكم رحمه الله(ج٣٠٧/٢)

أخبرنا محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم الغفاري ثنا أبو نعيم و قبيصة قالا : ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن علي ا قال : دعانا رجل من الأنصار قبل تحريم الخمر فحضرت صلاة المغرب فتقدم رجل فقرأ : { قل يا أيها الكافرون } فالتبس عليه فنزلت : { لا تقربوا الصلاة و أنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون } الآية

هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه

و في هذا الحديث فائدة مهمة و هي أن الخوارج تنسب هذا السكر و هذه القراءة إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ادون غيره و قد برأه الله منها فإنه راوي هذا الحديث

تعليق الذهبي في التلخيص : صحيح والرجل هو عبدالرحمن بن

عوف

٣٩- قال الإمام أبو يعلى رحمه الله - (ج٥/ ٥٤)
أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، قَالَ : صَنَعْتُ طَعَامًا فَدَعَوْتُ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشَ ، فَبَلَغَنِي عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ وَضَّاحًا دَعَانَا عَلَى عِرْقٍ عَائِرٍ ، وَرُمَّانٍ حَامِضٍ ، قَالَ : فَلَقِيتُ رَقَبَةَ بْنَ مَسْقَلَةَ فَشَكَوْتُهُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : أَكْفِيكَ ، فَلَقِيَهُ فَقَالَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، دَعَاكَ أَخٌ مِنْ إِخْوَانِنَا فَأَكْرَمَكَ ، ثُمَّ تَقُولُ عَلَى عِرْقٍ عَائِرٍ وَرُمَّانٍ حَامِضٍ : أَمَا وَاللَّهِ مَا عَلَمْتُكَ إِلاَّ شَرِسَ الطَّبِيعَةِ ، دَائِمَ الْقُطُوبِ ، سَرِيعَ الْمَلَلِ ، مُسْتَخِفًّا بِحُقُوقِ الزَّوْرِ ، كَأَنَّكَ تُسْعَطُ الْخَرْدَلَ إِذَا سُئِلْتَ الْحِكَايَةَ.

٤٠- قال الإمام ابن أبي شيبة رحمه الله- (ج٢ / ٤٢١)
حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، قَالَ : دَعَانَا يَسَارُ بْنُ نُمَيْرٍ إِلَى طَعَامٍ عِنْدَ الْمَغْرِبِ ، فَقَالَ : إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اكَانَ يَقُولُ : ابْدَؤُوا بِطَعَامِكُمْ ، ثُمَّ اُفْرُغُوا لِصَلاَتِكُمْ.

٤١- قال الإمام ابن أبي شيبة - (ج٧ / ٥٠٧)

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : دَعَانَا رَجُلٌ إِلَى طَعَامٍ فَأَكَلْنَا ، ثُمَّ أَتَانَا بِشَرَابٍ ، فَشَرِبَ الْقَوْمُ وَلَمْ أَشْرَبْ ، قَالَ : فَنَظَرَ إِلَيَّ بَكْرٌ ، يَعْنِي ابْنَ مَاعِزٍ ، نَظْرَةً ظَنَنْتُ أَنَّهُ مَقَتَنِي

٤٢-قال الإ مام ابن أبي شيبة - (ج٨/ ١٠٣)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى رَاعٍ دَعَانَا لِطَعَامٍ ، وَأَتَانَا بِنَبِيذٍ فَكَرِهْتُهُ ، فَأَخَذَهُ عَلِيٌّ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ابْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ عَلِيٍّ فَشَرِبَهُ ، وَقَالَ : إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَخِيكَ الْمُسْلِمِ فَكُلْ مِنْ طَعَامِهِ ، وَاشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ

٤٣- وأخرج الإمام عبد الرزاق الصنعا ني رحمه الله في مصنفه (١٠ / ٤٤٨) عن معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبي رباح قال دعّي ابن عباس م إلى طعام وهو يعالج من أمر السقاية شيئا فقال للقوم قوموا إلى أخيكم وأجيبوا أخاكم فاقرؤوا عليه السلام وأخبروه أني مشغول

٤٤-وأخرج الإمام عبد الرزاق الصنعاني رحمه الله في مصنفه بر قم(١ / ٥٧٤) عن معمر عن جعفر بن برقان قال دعانا ميمون بن مهران على طعام ونودي بالصلاة فقمنا وتركنا طعامه فكأنه وجد في نفسه فقال أما والله لقد كان نحو هذا على عهد عمر افبدأ بالطعام

٤٥- وأخرج الإمام عبدالرزاق الصنعاني رحمه الله برقم (١ / ٥٧٤) عن عامر عن أبي عاصم العبسي عن يسار بن نمير خازن عمر بن الخطاب قال دعانا يسار على طعام فأردنا أن نقوم حين حضرت الصلاة فقال إن عمر اكان يأمرنا إذا حضرت الصلاة ووضع الطعام أن نبدأ بالطعام

الخاتمة

هذا ما تيسر لي جمعه في هذه الرسالة المختصرة التي أسأل الله

تعالى أن ينفعني والمسلمين بهاو أن يجعلها في موازين حسناتي إنه جواد كريم ولا أنسى أن أتقدم بالشكر الجزيل لشيخنا العلامة أبي عبد الرحمن يحي بن علي الحجوري الذي تكرم بالتقديم لهذه الرسالة فجزاه الله خيراًوحفظه من كل سوء ومكروه وكذلك اشكر للأخ الفاضل المبارك/جميل بن مسعد المليكي وفقه الله وثبته فقد نبهني ببعض التنبيهات الطيبة

وكان الفراغ منها في غرة جماد الأولى١٤٣٤من هجرة النبي

ق

اليمن – ذمار مسجد السنة –مدينة الشرق -آ

نس

٠٠٩٦٧/٠٦٤٥٥٥٤٠

والحمد لله رب العالمين